

377255 - حكم بيع أسوره الكواكب للرجال والنساء

السؤال

اعتدت على بيع هذا السوار "أسورة الكواكب" منذ ثلاث سنوات، لم أقصد أبداً الشرك، واعتقدت أنَّ هذا ليس شركاً، لقد كتبت على نسخة المبيعات الخاصة بي "أظهر مدى حبك لأحبابك من خلال منحهم هذا السوار الجميل"، و"ستحصل على العالم كله في يدك"، وكان هذا مجرد اقتباس من أغنية تناسب هدية الزينة هذه، هذا كل شيء. 1. فهل يجوز بيع منتج مثل هذا؟ 2. وهل يجوز الاحتفاظ بأرباحي من هذا المنتج قبل ثلاث سنوات؛ لأنني كنت أحاول فقط بيع السلعة لغرض الزينة فقط، وكنت أعتقد أنه لا بأس من بيع هذه الزينة وارتدائها، ولقد ارتبت حقاً بشأن هذه السلعة بعد رمضان هذا العام؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز للرجل لبس الأساور، سواء كانت من جلد، أو معدن، أو غير ذلك، ولا يجوز بيعها له؛ لأن الأساور من زينة النساء، والتشبه بهن في ذلك محرم.

روى البخاري (5435) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ".

وفي رواية للبخاري أيضاً (5436): "لَعْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخْتَنِثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بَيْوِتِكُمْ» .

قال الشيخ زكريا الأنباري رحمه الله: "وَلِلرَّجُلِ لِبْسُ خَاتِمِ الْفِضَّةِ؛ لِلتَّبَاعِ [أي: اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، والإجماع، بل يسمُّ له كما مر... ، لَا لِبْسُ السَّوَارِ، بِكَسْرِ السَّيْنِ وَضَمْهَا، وَنَحْوِهِ، گَالْدُمْلُجِ وَالْطَّوْقِ؛ فَلَا يَحِلُّ لَهُ، وَلَوْ مِنْ فِضَّةٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ حُنُوتَةً لَا تَلِيقُ بِشَهَامَةِ الرِّجَالِ]" انتهى من "أسنى المطالب" (1/379).

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله: "يَحْرُمُ التَّشْبِهُ بِهِنَّ [أي: بالنساء] بِلِبْسِ زِيَّهِنَّ الْمُخْتَنِثِ بِهِنَّ، الْلَّازِمُ فِي حَقِّهِنَّ؛ كَلْبِسُ السَّوَارِ وَالْخَلْخَالِ وَنَحْوِهِمَا، بِخِلَافِ لِبْسِ الْخَاتِمِ" انتهى من "الفتاوى الفقهية الكبرى" (1/261).

فلا يجوز لك بيع أساور للرجال مطلقاً.

ويجوز بيعها للنساء، بشرطين:

الأول: ألا تباع لمن يغلب على الظن أنها تتبرج بالأسوره وتكشف عن معصمتها.

سئلـتـ اللـجـنةـ الدـائـمـةـ : ما حـكـمـ الـاتـجـارـ فـيـ زـيـنـةـ النـسـاءـ ، وـبـيـعـهـ لـمـ يـعـلـمـ الـبـائـعـ أـنـهـ سـتـرـتـدـيـهـ مـتـبـرـجـةـ بـهـ لـلـأـجـانـبـ فـيـ الشـوـارـعـ ، كـمـاـ يـرىـ منـ حـالـهـ أـمـامـهـ ، وـكـمـاـ عـمـتـ بـهـ الـبـلـوـيـ فـيـ بـعـضـ الـأـمـصـارـ ؟

فـأـجـابـتـ : لا يـحـوزـ بـيـعـهـ إـذـاـ عـلـمـ التـاجـرـ أـنـ مـنـ يـشـتـرـيهـ سـيـسـتـعـمـلـهـ فـيـمـاـ حـرـمـ اللـهـ ؛ لـمـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ التـعاـونـ عـلـىـ الإـثـمـ وـالـعـدـوـانـ .

إـمـاـ إـذـاـ عـلـمـ أـنـ الـمـشـتـرـيـةـ سـتـرـزـينـ بـهـ لـزـوجـهـ ، أـوـ لـمـ يـعـلـمـ شـيـئـاـ فـيـجـوزـ لـهـ الـاتـجـارـ فـيـهـ "ـأـنـتـهـيـ مـنـ فـتاـوىـ الـلـجـنةـ الدـائـمـةـ"ـ (ـ13/ـ67ـ)ـ .

الـثـانـيـ : أـنـ يـخـلـوـ الـأـمـرـ مـنـ اـعـتـقـادـ فـاسـدـ.

وـلـ نـرـىـ حـرـجاـ فـيـماـ ذـكـرـتـ مـنـ تـسـمـيـةـ الـأـسـوـرـةـ بـأـسـوـرـةـ الـكـواـكـبـ ، وـمـنـ جـعـلـهـاـ مـجـسـمـاتـ عـلـىـ أـسـمـاءـ الـكـوـكـبـ ، مـاـ دـمـتـ لـاـ تـرـوـجـ لـمـعـتـقـدـ فـاسـدـ كـأـنـ تـدـعـيـ لـلـأـسـوـرـةـ تـأـثـيرـاـ فـيـ السـعـادـةـ مـثـلـاـ ، أـوـ تـجـلـبـ الـحـظـ ، أـوـ أـنـ مـنـ يـمـلـكـ الـكـواـكـبـ حـقـيقـةـ!ـ ، أـوـ أـنـ الشـمـسـ مـصـدـرـ التـأـثـيرـ عـلـىـ الـكـواـكـبـ ، كـمـاـ هـوـ اـعـتـقـادـ كـثـيرـ مـنـ الـوـثـنـيـنـ فـيـ تـأـلـيـهـ الشـمـسـ .

إـذـاـ خـلـاـ الـأـمـرـ مـنـ اـعـتـقـادـ فـاسـدـ ، سـوـاءـ كـانـ هـذـاـ اـعـتـقـادـ شـائـعـاـ فـيـ النـاسـ ، أـوـ كـنـتـ أـنـتـ مـنـ تـرـوـجـهـ بـسـلـعـتـكـ؛ـ فـلـاـ حـرـجـ فـيـ بـيـعـ الـأـسـاوـرـ لـلـنـسـاءـ بـهـذـهـ الشـرـطـيـنـ .

وـالـلـهـ أـعـلـمـ.